

شرح مسند أبي حنيفة

- تعرض الأعمال يوم الخميس ويوم الجمعة .

وبه (عن قيس عن طارق عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من ليلة جمعة إلا وينظر الله فيها (إلى خلقه ثلاث مرات) الظاهر أن مرة في الثلث الأول ومرة في الثلث الأوسط والأخرى في الثلث الأخير (يغفر الله لمن لا يشرك به شيئاً) أي من الأشياء ومن الإشراك فيشمل الشرك الجلي والخفي فإن الرياء والسمعة شرك خفي . وروى ابن عساكر عن أبي هريرة مرفوعاً إن الأعمال تعرض يوم الخميس ويوم الجمعة فيغفر الله لكل عبد لا يشرك به شيئاً إلا رجلين كانت بينهما شحنة . فإنه يقول أخروا هذين حتى يصطلحا